



UNODC

United Nations Office on Drugs and Crime

FACT SHEET



MATF

Multi Agency Task Force

فرقة العمل المشتركة للشرق الأوسط وشمال افريقيا

التخصص

قام فرع منع الإرهاب (الفرع) التابع لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة (المكتب) (UNODC/TPB) بإطلاق مشروع جديد هدفه النهائي هو تكوين مجموعة من نقاط الإتصال من رجال إنفاذ القانون والعدالة الجنائية المختصين، للعمل معا على تعزيز التعاون في مجال مكافحة الإرهاب في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENA).

وتمثل فرقة العمل المشتركة للشرق الأوسط وشمال أفريقيا (فرقة العمل)، آلية متخصصة في الأمور المتعلقة بالإرهاب، و قد تم إنشائها خصيصا للإستجابة لما عبرت عنه الدول من وجود حاجة إلى تعزيزالتعاون في القضايا التي تضم المقاتلون الإرهابيون الأجانب (FTF). ومع الأخذ في الإعتبار ما يحدث حالياً من تطورات وطفرات بشأن هذا الخطر وما يشكله من تهديد متعدد الصور والأشكال فقد أصبح التخصص قيمة مضافة رئيسية في مجال مكافحة هذا الخطر. وجمع نقاط الإتصال في ملتقى واحد، سيكون في إستطاعتهم القيام بإجراء دراسة دورية لتلك التطورات وخاصة عن طريق مشاركة وطرح تحليل وضع تلك الظاهرة ببلادهم.

وستعمل نقاط الإتصال معا لدعم التعاون في مجال مكافحة الإرهاب في المنطقة وذلك بتحليل التحديات العملية، على وجه الخصوص، التي يتم مواجهتها في مختلف القضايا المرتبطة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب، وكذلك مشاركة الممارسات الجيدة في مواجهة تلك التحديات.

وإجمالاً، سيكون دور نقاط الإتصال هو تسهيل التعاون بقدر الإمكان بين أجهزتهم ونظرائهم في الدول المشاركة بفرقة العمل، بما في ذلك طلبات التحقيقات المشتركة وطلبات المساعدة القانونية المتبادلة، وطلبات تسليم المجرمين وذلك من خلال الإتصالات غير الرسمية المباشرة والمنتظمة.

ومن المستهدف أن تعمل مجموعة نقاط الإتصال كعامل محفز بين الدول المعنية، لبناء ثقة متبادلة قوية تؤدي إلى تحقيق تعاون فعال في قضايا الإرهاب.

المشروع – السياق – المحتوى – والأهداف العامة

تم تكوين فرقة العمل المشتركة للشرق الأوسط وشمال أفريقيا في إطار مشروع جديد للمكتب والذي سيتم تنفيذه في الفترة من عام 2017 حتى عام 2019. ويأتي هذا المشروع كعنصر مكمل للمبادرة العالمية للفرع والخاصة بدعم إستجابة أنظمة العدالة الجنائية لمواجهة المقاتلين الإرهابيين الأجانب (FTF) والتي سيتم تنفيذها خلال الفترة من عام 2015 حتى 2020، والتي تتكون من خمس دعائم أساسية، وتختص الدعامة الأخيرة بها بدعم التعاون الدولي في قضايا المقاتلين الإرهابيين الأجانب. ويندرج المشروع المائل تحت هذه الدعامة الأخيرة، ويهدف بشكل أساسي ورئيسي إلى

تعزيز التعاون الدولي في المسائل الجنائية بصدد مكافحة ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

وقد أتاح إطلاق المبادرة العالمية وما تبعه من عقد ورش إقليمية عديدة إجراء عمليات تحليل مستفيضة للتحديات والإحتياجات الأساسية التي تواجهها الدول فيما يتعلق بالتعاون الدولي. وقد أعرب المشاركون خلال تلك الفعاليات عن الحاجة إلى تنمية التعاون سواء المؤسسي وذلك فيما بين الهيئات المختلفة (بما يشمل الهيئات المعنية بإنفاذ القانون والقضائية) وكذلك أيضا التعاون فيما بين الدول على المستوى الأقليمي، فيما يتعلق بالعمل سوياً بصورة فعالة، لمواجهة قضايا الإرهاب، بما يشمل القضايا المتورط بها المقاتلين الإرهابيين الأجانب.

ولتحقيق هذه الغاية تم إقتراح تكوين مجموعة من نقاط الإتصال تتألف من أشخاص مسئولين عن إجراء التحقيقات والمحاكمات والتعاون الدولي في المسائل الجنائية لمكافحة الإرهاب (انظر البيان الختامي لورش العمل التي أقيمت في بيروت - نوفمبر 2016 وفي طنجة - مارس 2017 حول "دعم التعاون الأقليمي في قضايا المقاتلين الإرهابيين الأجانب"

وعلاوة على ذلك فقد تم توضيح أن السلطات المسؤولة عن التعاون القضائي في حاجة إلى المزيد من المعرفة فيما يتعلق بالأطر الوطنية لمكافحة الإرهاب في الدول الأخرى وذلك عن طريق، على سبيل المثال، وضع ونشر دليل تشريعي لكل دولة موضحا به سمات وخصائص كل تشريع قومي بكل دولة على حدى مع ذكر نقاط الإتصال في محاولة لتسهيل التعاون القضائي والتغلب على تحديات التعاون الناجمة عن الإختلاف في الأطر التشريعية الوطنية بكل دولة (خاصة التباين في تعريف جرائم الإرهاب والخصائص الإجرائية التي قد تعوق وجود تعاون قضائي جيد).

وبفضل المساهمة الكريمة من جانب دولة كندا، يستهدف هذا المشروع الإستجابة إلى احتياجات الدول في المنطقة، والتي اتضحت من خلال اللقاءات السابق ذكرها، وذلك بتكوين فرقة العمل وتوفير أدوات التنمية التي تم تهيئتها وفقا لإحتياجات العاملين في مجال التعاون.

وأخيرا يهدف المشروع إلى التعاطي مع الإلتزامات المنبثقة عن الأطار التشريعي الدولي لمكافحة الإرهاب خاصة فيما يتعلق بقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب والتعاون (مثل القرار 2178 الصادر في عام 2014 والقرار 2322 الصادر في عام 2016) والقرارات الخاصة بنظم العقوبات المفروضة على تنظيم القاعدة والدولة الإسلامية بالعراق والشام. في هذا السياق يعد تكوين فرقة العمل المشتركة للشرق الأوسط وشمال أفريقيا خطوة تاريخية نحو تعزيز التعاون في العالم العربي.

التكوين :

تتكون فرقة العمل من ممثلين عن دول: الجزائر – مصر- العراق- الأردن- لبنان- المغرب وتونس. كما تتكون فرقة العمل من نقطتين دائمتين للإتصال بكل دولة يتم تعيينهم من قبل حكوماتهم.

- ✓ نقطة إتصال ممثلاً عن جهات إنفاذ القانون: مسئول رفيع المستوى من رجال انفاذ القانون أو مسئول اتصال تكون مهمته مباشرة التحقيقات والتعاون فى قضايا الإرهاب.
- ✓ نقطة إتصال قضائي: مسئول أعلى للعدالة الجنائية تكون مهمته توجيه التحقيقات والمحاکمات والتعاون فى قضايا الإرهاب.

وعلى ذلك فإن فرقة العمل ستتكون من عناصر مختلطة، حيث أنها تضم جانبين مكملين لبعضهما البعض، ألا وهما: إنفاذ القانون والقضاء. وهذا المزيج هو غالباً سبب رئيسى للتوصل لنتائج ناجحة فى قضايا الإرهاب ذات الطبيعة الطارئة، بمعنى أن التعاون القضائى لايمكنه النجاح بدون تحقيق تعاون فعال على صعيد انفاذ القانون. وكذلك فإن التعاون فى مجال انفاذ القانون هو شرط أولي يمكن معه المتابعة باجراءات قضائية فعالة. ولهذا فإنه من الضرورى أن تعمل المؤسسات المختلفة (القضاة وإنفاذ القانون) بمختلف الدول مع بعضها البعض .

وليس المقصود من تأسيس فرقة العمل أن تصبح بديلاً عن أليات التعاون القضائى المتبادل المطبقة حالياً. ولكن بالأحرى، فإنه من الممكن أن تيسر فرقة العمل وجود تعاون سلس من خلال نقاط الإتصال الخاصة بها وذلك بالتوازي مع أطر العمل الرسمية القائمة حالياً. ومن شأن التعاون غير الرسمى والتواصل المباشر المسبق بين نقاط الإتصال أن يخلق تفهما جيداً للمعوقات ولأطر العمل الأجرائى بكل دولة مما يتيح مشاركة قيمة للمعلومات وتبادل للخبرات على صعيد قضايا الإرهاب.

الدور المنوط بنقاط الإتصال:

بشكل أولي وأساسي، فإن نقاط الإتصال ستقوم بتحديد مهامها ووظائفها فيما يتعلق بإطار عمل فرقة العمل، وقد تم اقتراح الوظائف التالية:

- العمل بشكل عام كجسر (قناة إتصال) لدعم التعاون بين الأجهزة التي يمثلونها ونظرائهم فى الخارج، تحديداً من خلال التواصل بشكل مباشر وبخلاف الطرق الرسمية، متابعة الطلبات التي يتم تلقيها و تزويد المعلومات بشأن معالجة تلك الطلبات (الإطار الزمنى – المتطلبات الموضوعية والشكلية للطلب...إلخ)،
- تقديم الإستشارات والخبرات بشأن الأنظمة التشريعية والإجرائية الخاصة بدولهم (القانون- المعاهدات – اللوائح فيما يتعلق بمهام الشرطة...إلخ)،
- المساعدة فى تحديد الجهات الرئيسية المسؤولة عن معالجة الطلبات بدولهم،
- تقديم النصح أو الرأى فى طلبات التعاون (العمليات والتحقيقات المشتركة، الإجراءات الموازية، التعاون القضائى الدولى، طلبات تسليم المجرمين، نقل المحكوم عليهم).

- تقديم المشورة والمساعدة في وضع أدوات مشتركة (أدلة إسترشادية وغيرها من الأدوات التي قد تكون مفيدة في تحسين التعاون بين أعضاء فرقة العمل) بالإضافة إلى إخطار المكتب بأى احتياجات أخرى من الأمور المتعلقة بالتعاون، من خلال آلية عمل فرقة العمل المشتركة.
- مشاركة الممارسات الجيدة والخبرات التي قد تفيد نظرائهم (على سبيل المثال: استراتيجيات التحقيقات ووسائلها – الخطط – سبل التعاون في مجال التحقيقات التعاون القضائي في مجال قضايا الإرهاب بما يشمل تلك المتعلقة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب).
- تبادل الكثير من المعلومات ونتائج عمليات تحليل الإستخبارات بشأن وضع وتطورات مخاطر الإرهاب في الدول المشاركة بفرقة العمل ودول المنطقة بشكل عام، لدراسة تلك التطورات ومعرفة أنماط عمل جماعات أو خلايا إرهابية معينة (مثل تكوينها أو طرق عملها....إلخ).
- تبادل المعلومات العملية عن قضايا الإرهاب الحالية، وذلك طبعاً عقب الحصول على الموافقات اللازمة لذلك وبشكل فردي للقضايا التي تشكل حالات خاصة أو متميزة - والاستفادة من قنوات الإتصال المباشر لمناقشة الحلول الواقعية التطبيقية التي يمكن تبنيها لمواجهة التحديات العملية والتشغيلية.

الأستراتيجية والصياغة

عقد الأجمع الأول لفرقة العمل في الدار البيضاء – المغرب في الفترة من 7 إلى 9 نوفمبر 2017

الأجمع الثاني المزمع عقده سيكون في عمان – الأردن في الفترة من 24 إلى 26 ابريل 2018 .

تم تحديد نسق ومحتوى الأجمع وفقاً للاحتياجات التي عبرت عنها نقاط الإتصال بفرقة العمل. قام المكتب، بالإضافة إلى اللقاءات الشخصية، بتخصيص مجموعة على موقع الأنترنت الخاص بالتعاون والتدريب في مجال مكافحة الإرهاب (<http://ctlp.unodc.org>). والدخول على هذا الموقع مقصور فقط على نقاط الإتصال، وذلك لتسهيل تبادل المعلومات والتواصل فيما بينهم والسماح لهم بمواصلة المناقشات الموضوعية حول الموضوع وما يتعلق به من أمور.

و يعد من الأهداف الرئيسية الأخرى للمشروع، وضع "دليل عملي" مفيد وذو صلة، حول كيفية إعداد وإرسال طلبات التعاون الفعال فيما بين الدول الأعضاء بفرقة العمل. وسيكون الهدف من الدليل العملي هو تسهيل العمل للممارسين في المنطقة وإمدادهم بما يحتاجونه من معلومات لإعداد طلب تسليم مجرمين أو طلبات مساعدة قانونية متبادلة وبهذا يتم تعزيز فرصة الحصول على رد ايجابي. وسيحتوى الدليل العملي، إلى جانب المعلومات العملية، معلومات أخرى مثل : السلطات المسؤولة، قنوات الأرسال، شروط قبول الطلبات....إلخ. كما سيشتمل الدليل العملي

على مقتطفات من الصكوك القانونية الوطنية و حالة التصديق على الإتفاقات الدولية المعنية، بالإضافة إلى الصكوك الدولية ذات الصلة، وهذا من شأنه تيسير تحديد الأسس والأطر التشريعية للدولة التي سيقدم لها الطلب. وسيتضمن الدليل أيضاً شرحاً مستفيضاً بناء على نتائج نماذج استقصاء رأى نقاط الإتصال التي تم توزيعها عليهم.

دور مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة

إن دور مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة وشبكة الخبراء الخاصة به هو تقديم النصيحة والدعم لفرقة العمل المشتركة للشرق الأوسط وشمال أفريقيا عند انشائها وعند وضع بنية تحتية ملائمة لعملها وذلك تعويلاً، بوجه خاص، على الخبرات المكتسبة من إقامة نظم وشبكات أخرى قائمة، بالإضافة إلى المساعدة في وضع أدوات ملائمة (مثل الدليل السابق ذكره). كما أن مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة يقوم بتوفير الدعم الفني خصيصاً لفرقة العمل المشتركة للشرق الأوسط وشمال أفريقيا مما يساهم في أن تبلغ مجموعة العمل المستوى التشغيلي وتشرع في تنفيذ كل الخطوات المتعلقة بإطار العمل وإدارة المشروع من الناحية الإدارية.

كيفية التواصل

للحصول على مزيد من المعلومات عن فرقة العمل المشتركة للشرق الأوسط وشمال أفريقيا برجاء ارسال بريد اليكترونى إلى مسئول البرنامج السيدة/ كارين جيرالدو بفرع مكافحة الأرها ب مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة: carine.giraldou@un.org